

جدة أرضعت حفيدها (ابن بنتها) وله أخوين أصغر منه فهل يجوز له أن يتزوج م

ة أرضعت حفيدها (ابن بنتها) وله أخوين أصغر منه فهل يجوز له أن يتزوج من بنات خالته أو أخوا

الشيخ/ الشيخ عبد القادر شيبين الحمد

يسأل، ويقول: جدة أرضعت حفيدها أم الأم ولد ابنتها، وله أخوين أصغر منه فهل يجوز له أن يتزوج من بنات خالته، أو أخواله، أم يحرم عليهم جميعاً ويصبح خالهم؟.

بالنسبة للولد الذي رضع من جدته فكل عيال جدته، وعيال عيالها أخواله، وخالته أخوات أمه صاروا أخوات 5:23 وإخوانه من الرضاعة، وبنات خالته بنات أخواته من الرضاعة.

أما العيال التي لم ترضع من جدتهم يتزوجون بنات خالتهم ولا شيء عليهم، فهو غريب عنهم بنت الخالة، وبنت العم تزوج.